

97501 - عاشوا تحت الحكم الشيوعي ولم يدروا ما صلاة ولا صيام فهل عليهم قضاء ؟

السؤال

أنا مسلمة من بلغاريا ، وكُنَّا تحت الحكم الشيوعي ، ولم نكن نعرف أي شيء عن الإسلام ، بل إن كثيراً من العبادات كانت ممنوعة ، وأنا لم أعرف أي شيء عن الإسلام حتى بلغت 20 سنة ، وبعد ذلك التزمت بشرع الله . سؤالي لكم : هل عليّ قضاء ما فاتني من صلاة وصيام ؟ جزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نحمد الله تعالى أن خلصكم من الحكم الشيوعي الظالم الفاجر ، بعد أن استمر في قمعه للمسلمين أكثر من أربعين سنة ، عمل خلالها على هدم المساجد وتحويل بعضها إلى متاحف ، واستولى على المدارس الإسلامية ، وعمل على تغيير أسماء المسلمين ، وطمس الهوية الإسلامية .

لكن .. يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون .

فها هو الحكم الشيوعي بجبروته وطغيانه قد زال عام 1989 م ، وفرح بذلك المسلمون فرحاً شديداً ، وعادوا إلى مساجدهم القديمة يرمونها ويصلحون من شأنها ، ورجعوا إلى تعليم أطفالهم القرآن ، وعاد حجاب النساء المسلمات إلى الظهور في الشوارع والطرق .

ونسأل الله تعالى أن يرد المسلمين إلى دينهم رداً جميلاً ، وأن ينصرهم ويعزهم ويكبت عدوهم.

ثانياً :

لقد نشأ جيل من المسلمين في بلغاريا تحت وطأة الحكم الشيوعي لا يعلمون شيئاً عن الإسلام ، غير أنهم مسلمون ، إذ حال الحكم الشيوعي بينهم وبين تعلم الإسلام ، بل كان يمنع حتى دخول القرآن الكريم ، والكتب الإسلامية إلى بلغاريا .

وهؤلاء الذين لا يعرفون شيئاً عن أحكام الإسلام وعبادته وفروضه لا يلزمهم قضاء شيء من تلك العبادات ، فإن المسلم إذا لم يتمكن من العلم الشرعي ، ولم تبلغه الأحكام الشرعية فإنه لا يلزمه شيء ، لقول الله تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) البقرة/286 .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها ، بل

الوجوب بحسب الإمكان , وكذلك ما لم يعلم حكمه , فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه , وبقي مدة لم يصل , لم يجب عليه القضاء في أظهر قولي العلماء , وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد .

وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان , وأداء الزكاة , وغير ذلك .

ولو لم يعلم تحريم الخمر فشربها لم يحد باتفاق المسلمين , وإنما اختلفوا في قضاء الصلوات ...

وأصل هذا كله : أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحداً إلا بعد العلم ؟

والصواب في هذا : أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكن من العلم , وأنه لا يُقضى ما لم يعلم وجوبه , فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود , ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء , ومنهم من كان يمكث جنباً مدة لا يصلي , ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتيمة كأبي ذر وعمر بن الخطاب وعمار لما أجنب , ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحداً منهم بالقضاء .

ولا شك أن خلقاً من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون إلى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمروا بالإعادة . ومثل هذا كثير . وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور : أن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها , فالوجوب مشروط بالقدرة , والعقوبة لا تكون إلا على ترك مأمور , أو فعل محظور , بعد قيام الحجة" انتهى باختصار .

"مجموع الفتاوى" (19/225) .

وعلى هذا , لا يلزمكم قضاء شيء من العبادات التي لم تعلموا بوجوبها .

والنصيحة لكم أن تقبلوا على تعلّم الأحكام الشرعية , والتفقه في الدين , والحرص كل الحرص على تعلم الإسلام والعمل به , وتربية جيل مسلم , حتى تكونوا على قدر التحديّات التي تواجه المسلمين عموماً , وفي بلادكم خاصة .

ونسأل الله تعالى أن يعزّ الإسلام والمسلمين .

والله أعلم .